مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية ISSN 2602-7321/ EISSN 2773- 2649

السنة: 2023 المجلد: 05 العدد: 03 ص- ص: 713-734



# علاقة الحماية القانونية لحقوق الملكية الصناعية بالتطور الاقتصادي

# The relationship of legal protection of industrial property rights to economic development

سعد لقليب*[1]، المركز الجامعي، سي الحواس، بريكة، الجزائر، saad.louglaib@cu-barika.dz

عبد الحليم عزوز [2]، جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، azzouzabdlhalim@gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 02/01/2023 تاريخ قبول المقال: 25/04/2023

**الملخص:**

تعد الملكية الفكرية أرقى صور الملكية على الإطلاق إذ تخول صاحبها السلطات الثلاث على نتاج فكرة، فيكون له حق استعماله واستغلاله والتصرف فيه، ويحرم الغير من الاستيلاء عليه وسرقته أو استعماله دون رضا صاحبه.

وتنقسم الملكية الفكرية إلى نوعين، يطلق على النوع الأول: الملكية الأدبية والفنية، إذا وقع على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ويعرف النوع الثاني بالملكية الصناعية، إذا تعلق الأمر ببراءة الاختراع، العلامات التجارية والصناعية ... الخ.

حيث تعتبر هذه الأخيرة عنصرا هاما من عناصر الملكية القانونية المتعلقة بالاستثمار الأجنبي، يملكها المستثمر الأجنبي عند إنشائه المشروع الاستثماري.

ولما كانت عناصر الملكية الصناعية قرينة لامتلاك المشروع الاستثماري على إقليم الدولة المضيفة، والابتكار والمنافسة المشروعة قرينة للتقدم الصناعي والاقتصادي، فان المستثمر الأجنبي يدرج الضمانات القانونية لحماية حقوقه الفكرية المتعلقة بالاستثمار الأجنبي في المراتب الأولى ويوليها أهمية قصوى، وهذا ما يجبر الدولة المضيفة قبل إبرام عقد الاستثمار على وضع نظام قانوني قوي ومتكامل يكفل الحماية القانونية الكافية للمشاريع الاستثمارية التنافسية من خطر التقليد والسطو على عناصر الملكية الصناعية بصفة عامة

**الكلمات المفتاحية:** الحماية، الاستثمار، الملكية الصناعية، التطور.

**Abstract:** Intellectual property is the highest form of ownership at all, as it gives its owner the three powers to produce an idea, so he has the right to use, exploit and dispose of it, and others are prohibited from seizing it, stealing it or using it without the consent of its owner.

* سعد لقليب.

Intellectual property is divided into two types, the first type is called: literary and artistic property, if the author's rights and related rights are signed, and the second type is known as industrial property, if it is related to patents, trademarks and industrial …etc.
As the latter is considered an important element of the legal property related to foreign investment, it is owned by the foreign investor upon the establishment of the investment project.
And since the elements of industrial property are a presumption of owning the investment project on the territory of the host country, and innovation and legitimate competition are a presumption of industrial and economic progress, the foreign investor includes the legal guarantees to protect his intellectual rights related to foreign investment in the first ranks and gives them utmost importance, and this is what obliges the narrow state before concluding the investment contract To establish a strong and integrated legal system that guarantees adequate legal protection for competitive investment projects from the danger of imitation and theft of industrial property elements in general.
**Key words:** protection, investment, Industrial property, Development

**المقدمة:**

تعرف حقوق الملكية الصناعية بكونها مجموعة الحقوق التي تخول لصاحبها استثمارا باستغلال ما يتوصل إليه من ابتكارات جديدة أو باستعمال أسماء أو علامات لتمييز منشأته أو منتجاته.

تشمل حقوق الملكية الصناعية على نوعين الاول ما يرد على شارات مميزة تهدف إلى ابراز المنشآت التجارية أو الصناعية كالاسم التجاري أو منتجاتها كالعلامة التجارية أو منتجاتها الجغرافية بهدف تمييزها وعدم حدوث خلط أو التباس لدى المتعاملين معها، بينما النوع الثاني المتضمن ما يرد على الابتكارات الجديدة سواء شكل مميز لاحد المنتجات أو السلع أو أسلوب ونمط الإنتاج المبتكر.

فيجب توفير الحماية اللازمة لحقوق الملكية الصناعية بنصوص تشريعية، حيث إن تلك الحماية تعد بمثابة حماية مؤقته وليست دائمة بهدف تحفيز المبدع أو المخترع أو صاحب اسم والعلامة التجاريين ومكافآته حيال ما بذله من جهد ومثابرة لإنجاز من خلال تمكنه من الاستثمار باستغلاله سواء بنفهه أو بتنازله للغير عنه إعمالاً لما تفرضه قواعد ومبادئ العدالة الاجتماعية ونظرية الاستثمار واحتكار لدعم المنتجين المبدعين، حيث إن الاستثمار يتميز بطابع التأقيت.

تلعب الملكية الصناعية دورًا هاماً في تشجيع التقدم التكنولوجي ودعم أنشطة البحث العلمي والابتكار بالمجال الصناعي، إلا أن المُلاحظ وجود اتجاه لدى بعض الدول الصناعية الكبرى نحو تشديد الاجراءات الحمائية المقررة على حقوق الملكية الصناعية بما يعوق من أنشطة البحث والتطوير والابتكارات الناجمة عنها.

يتعارض ذلك النهج مع احتياجات المجتمعات لإشباع حاجتها لتطوير مستويات المنتجات بالمجالات الصناعية أو الطبية على غرار مطالب المجتمع الدولي للمتخصصين في مجالات الصناعات الدوائية لتطوير أبحاثهم للوصول لمصل لعلاج الفيروسات واوبئة التي لا يوجد لها علاج متوافر وأبرزها فيروس كورونا الذي نتج عنه تراجع معدلات النمو الاقتصادي بمختلف دول العالم خلال الفترة اخيرة.لذلك يتوجب على الدولة الراغبة في استقطاب الاستثمارات المحلية أو الأجنبية حماية هذه الحقوق من المنافسة غير المشروعة حتى تمكن المستثمرين الاجانب من الاستثمار في الدول المضيفة لاستثماراتهم في وتجعلهم في مأمن من التقليد.[1]

ويدور النقاش والجدال بين جبهتين حول فعالية حقوق الملكية الفكرية بصفة عامة وحقوق الملكية الصناعية على الخصوص، الطرف الأول منهما، يدعو إلى تعزيز حقوق الملكية الصناعية، بزعم تحفيز ومكافأة الإبداع، وهي الجبهة التي تشكلها مجموعة من أغلبية الدول المتقدمة، وتضم دول الاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة، واليابان وغيرها.

أما الطرف الثاني، فيدعو إلى تبني توجه تنموي، يحدّ من حقوق الملكية الصناعية؛ لجعل الاستفادة من التقدم العلمي والإبداع في متناول الجميع، وبما لا يتناقض مع الاحتياجات والأهداف التنموية للدول، وتضم هذه المجموعة البرازيل، والهند، ومصر، وغيرها من الدول النامية، وهو الموقف الذي أكدت عليه "اتفاقية التريبس"[2] في ديباجتها، حيث حثت على ضرورة خدمة حقوق الملكية الفكرية للعامة، وخصوصًا الأهداف الإنمائية والتكنولوجية. [3]

لذا سعت التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية لحماية حقوق الملكية الصناعية باعتبارها من إبداعات العقل البشرى بما تمثله من براءات الاختراعات والعلامات التجارية، والعمل على فرض ضوابط محددة لحماية مالكيها ومبدعي تلك الحقوق من الناحية القانونية، كذا إرساء التوازن الاقتصادي بين مالكي تلك الحقوق وأصحاب حق استئثارها من جانب والجمهور العام من جانب آخر لإتاحة البيئة المناسبة لتحقيق المزيد من الابتكار والإبداع لتعظيم عائدها الاقتصادي.

**أهمية الدراسة:**

1- ميلود سلامي، جمال بوستة، حماية حقوق الملكية الفكرية وفقا لاتفاقية التريبس وتأثيرها على استقطاب الاستثمار الاجنبي المباشر، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 01، العدد 11، جوان 2017 ، ص 549.

2- اتفاقية الجوانب المتعلقة بالتجارة لحقوق الملكية الفكرية ، الموقعة سنة 1994 ، بالمغرب والمعبر عنها اختصار ب " تريبس".

3 – المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، على الرابط: https://eipr.org/publications، تم الاطلاع عليه، يوم 13 مارس 2019 على الساعة 11 و45 دقيقة صباحا.

تجلت أهمية توفير الحماية القانونية لعناصر حقوق الملكية الصناعية في ضوء مردودها الاقتصادي الملحوظ على اقتصاديات العديد من الدول الصناعية الكبرى وأبرزها الولايات المتحدة امريكية ودول الاتحاد الأوربي، حيت تشير بعض الإحصائيات المتداولة بالمواقع الإلكترونية على شبكة الإنترنت، إلى مساهمة حقوق الملكية الصناعية بقيم مالية ضخمة باقتصاديات العديد من دول العالم وهو ما يدفعنا للنظر نحو استعراض تأثير الحماية، على حقوق الملكية الصناعية ومردودها الاقتصادي.

وعليه يمكن لنا طرح الإشكالية التالية:

**إلى أي مدى يمكن للحماية القانونية لحقوق الملكية الصناعية أن تساهم في دعم التنمية الاقتصادية؟**

**الهدف من المقال:**

يتجلى الهدف من هذا المقال، البحث في العلاقة بين مستوى الحماية القانونية لحقوق الملكية الصناعية وازدياد مستوى التنمية الاقتصادية.

**المنهج المتبع:**

لبلوغ الهدف وحل الإشكالية السابقة الذكر، تم الاستعانة بالمنهج الوصفي المناسب لجمع المعلومات والتعريفات الخاصة بهذه الدراسة، والمنهج التحليلي المناسب لتحليل العلاقة بين مستوى الحماية القانونية لحقوق الملكية الصناعية ومستوى تطور ونمو الاقتصاد.

**خطة الدراسة:**

ومحاولة منا للإجابة على هذه الإشكالية، سوف نعالج هذه الورقة البحثية وفقا للخطة التالية:

**المبحث الأول: دوافع حماية حقوق الملكية الصناعية.**

المطلب الأول: الدوافع القانونية لحماية حقوق الملكية الصناعية.

المطلب الثاني: الدوافع الاقتصادية لحماية حقوق الملكية الصناعية.

**المبحث الثاني: علاقة النمو الاقتصادي بالحماية القانونية لحقوق الملكية الصناعية.**

المطلب الأول: تأثير حماية حقوق الملكية الصناعية على جلب الاستثمار الاجنبي المباشر.

المطلب الثاني: تأثير حماية حقوق الملكية الصناعية على الاقتصاد بوجهه علم.

**الخاتمة.**

وهو ما سنتناوله تفصيلاً على الوجه التالي:

## المبحث الاول: دوافع حماية حقوق الملكية الصناعية.

تعتبر الملكية الصناعية بصفة عامة أداة قانونية للمعرفة، ومن خصائص المعرفة أن استعمالها من قبل شخص ما، لا يحد من حق شخص آخر في الحصول عليها، وكلما زاد عدد الذين يستخدمون المعرفة

كان ذلك أفضل للمجتمع، حيث إن ذلك سيفيد المجتمع ولذا قال علماء الاقتصاد: إن للمعرفة صفة المصلحة العامة التي لا تضاهى، وعليه يجب المحافظة على المعرفة والاهتمام بها.[1] غير أن قواعد حقوق الملكية الصناعية لا تدعم هذا الطرح، فهي تدعو إلى تشديد حماية هذه الحقوق وجعلها حكرا على مالكيها سواء كانوا أصحاب الحقوق أو انتقلت إليهم هذه الحقوق.

وعليه، سوف نتناول في هذا المبحث الدوافع والأسباب الحقيقية التي أدت إلى هذا الاهتمام الكبير بحقوق الملكية الصناعية وفق مطلبين الأول نعالج فيه الدوافع القانونية، أما المطلب الثاني فسوف نتعرض فيه للدوافع الاقتصادية.

## المطلب الأول: الدوافع القانونية لحماية حقوق الملكية الصناعية.

لقد خضعت حقوق الملكية الصناعية للحماية القانونية على مدار العديد من العقود، واتسمت هذه الحماية بأنها كانت ذات طبيعة وطنية، أي أن كل دولة كانت حرة في أن تضع التشريعات والقواعد التي تنظم عملية الحماية وكيفية تنفيذها حسبما تمليه عليها مصلحتها الاقتصادية وما تمر به من ظروف تنموية.

وهذه الخاصية تصدق أيضا على الحماية الدولية التي وفرتها الاتفاقات الدولية العديدة التي تشرف على تطبيقها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو wipo )، إذا كانت الدول حرة في أن تأخذ بها أو لا تأخذ، وكانت حرة كذلك في وضع قوانينها الوطنية.

ولعل طبيعة هذه الاتفاقيات وما ينتج عنها من قوانين كان يتفق مع الظروف السياسية والاقتصادية السائدة في العالم وقتئذ حيث كانت فكرة القومية تسمو على بقية الأفكار، وكانت كل دولة تعكف على تحقيق مصالحها أولا، وكانت فكرة الحدود الاقتصادية والعلمية بين الدول تتمتع بأهمية كبيرة، هذا فضلا عن التقدم العلمي والتكنولوجي في وسائل الاتصال والمواصلات لم يكن كما هو عليه الحال الآن، وبإيجاز كانت الظروف الدولية تساعد على هذه الروح.[2]

إلا أنه لما كانت الاتفاقيات الدولية وغيرها من قواعد التنظيم الدولي تشكل في جوهرها إطار تنظيميا يهدف الى تنظيم وضبط ما هو قائم بما يتفق والظروف والتطورات الاقتصادية والاجتماعية السائدة خلال فترة ما، فكان للقوانين والنظم القانونية أن تتغير مع تغير الظروف والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.

1- عبد الرحيم عنتر عبد الرحمان ماضي، التنظيم القانوني للملكية الفكرية، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، الجيزة، مصر، 2015، ص 335.

2- السيد احمد عبد الخالق، حماية حقوق الملكية الفكرية في ظل اتفاقية التربس والتشريعات الاقتصادية، الطبعة الاولى، دار الفكر والقانون، مصر، 2011، ص 29.

فالعالم بدأ يشهد اتجاها عاما نحو التقارب بين القوانين سواء في شقها الموضوعي أو الاجرائي وهذا ما يعرف بالاتجاه نحو القانون الموحد " undroit " وبعبارة عبارة أخرى، وعلى الجانب الاقتصـــادي بدأت العديد من الاتفاقيات التي تشـــرف عليها منظمة التجارة العالمية wto تنعكس في القوانين المحلية في كل الدول الاعضـــاء مثلما هو الحال في القوانين ذات الصـــلة بالاســـتثمار في حقوق الملكية الصـــناعية، مثل الاغراق والمنافسة، الدعم، المناقصات والمزايدات، قوانين الجمارك.....الخ

ومن بين أهم المجالات التي تسير على هذا النحو، الاتجاه نحو عولمة القانون الاقتصادي الدولي، أي وجود قواعد اقتصـادية موضـوعية عالمية تحكم الكثير من المسـائل الاقتصـادية في كثير من دول العالم بشـــكل موحد بغض النظر عما إذا كانت دولا متقدمة أو متخلفة، غنية أو فقيرة، ويأتي على رأســـها اتفاق الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية " التريبس" والذي يعد أحد أهم نماذج القانون الاقتصادي الدولي.

ويؤدي هذا التطور على المســتوى العالمي إلى خلق اقتصـــاد عالمي جديد يتمتع بالحماية القانونية بذات القواعد الموضوعية تقريبا في كل الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة WTO[1]، ومن ثم نضع نهاية للتباين والتفاوت في القوانين الوطنية.

وبهذا يكون اتفاق التريبس قد أنهى أحد العيوب التي نســبتها الدول المتقدمة للحماية الدولية – من خلال الاتفاقيات الدولية السابقة – على هذا الاتفاق.

ولا شك أن التباين بين النظم الوطنية في قواعد حماية الملكية الصـناعية يؤدي الى فتح الباب أمام العديد من المنازعات والقضايا، ومن ثم فان التنسيق والاتفاق على الحد الأدنى من القواعد الموضوعية سيفيد كثيرا في مجال سد أو تضييق امكانية نشوب هذه المنازعات أو الخلافات. [2]

ومن ناحية ثانية، أدت عولمة حماية حقوق الملكية الصـناعية على النحو السـابق إلى التزام الدول المختلفة بالامتثال للقواعد العالمية واقتران حق الملكية الفكرية بالملكية.

والواقع أن مصـطلح ملكية هو مصـطلح ذو دلالات قانونية يثير روابط قانونية تتمثل في أن هناك حق بملكية شـخص ما طبيعي أو معنوي وأن هذا الشـخص له سـلطة قانونية ينظمها ويحكمها القانون على هذا الحق، كأن يسـتخدم موضـوع الحق، يتنازل أو يتصـرف فيه هذا من ناحية. كما أن لصـاحب الحق في حماية حقه تحت مظلة القواعد الجديدة والتي من المفروض أن تكون منسـجمة ولا تتعارض مع قواعد التربس من ناحية ثانية. وهذا يعني من ناحية ثالثة، أن الاعتداء على هذا الحق أو انتهاكه يعطي صـاحبه الحق في أن يطلب توقيع الجزاء على المعتدى لخروجه عن الأحكام القانونية المنظمة له.

1 - World Trade Organization.

2 – السيد احمد عبد الخالقٍ، حماية حقوق الملكية الفكرية في ظل اتفاقية التريبس والتشريعات الاقتصادية المرجع السابق، ص ص 30، 31.

وهنا نرى أن الجزاء قد يكون مزدوجا، بمعنى أن المعتدي على الحق قد يتعرض للعقوبة المدنية أو الجنائية في بلده حسب التشريع الوطني سواء أكان صاحب الحق وطنيا أو أجنبيا حسب قاعدة المعاملة الوطنية، وهذا لأن هذا الحق هو حق خاص في الأساس، حسب الخصائص التي تتمتع بها حقوق الملكية الفكرية.

وقد يأخذ الجزاء صورة كلية بمعنى، أن الدول الاعضاء التي لا تحترم ما ورد في الاتفاق من قواعد ملزمة خاصة من الناحية الموضوعية أو لا تعمل على انفاذ هذه القواعد، تتعرض لجزاء اقتصادي عالمي، وذلك بعد استنفاد ما نص عليه الاتفاق من مشاورات ومحاولات تسوية النزاع حسب تفاهم تسوية المنازعات وتحت إشراف المنظمة العالمية للتجارة WTO، والعقوبات الاقتصادية قد تكون أكثر قسوة وشدة وحدة. [1]

ومن المعلوم أن النظم القانونية – أيا كان مصدرها – تهدف دائما الى تحقيق مصلحة المجتمع، وذلك عن طريق تنظيم وتنسيق كيانه على أكمل وأجمل صورة ممكنة في شتى مناحي الحياة. [2]

لنظام حماية الملكية الصناعية آثار ايجابية كثيرة، حيث يؤدي إلى الحد من الغش، بالإضافة الى حماية المستهلك من الممارسات غير الأخلاقية وغير الشريفة، باتخاذ إجراءات ردعية ضد منتهكي حقوق الملكية الصناعية سواء براءات الاختراع أو العلامات التجارية أو المؤشرات الجغرافية المضللة أو المواصفات المخالفة لتلك المعلن عنها، ومن ثم تتعزز الثقة بالنظام التجاري وتحافظ حركة التجارة الداخلية والخارجية على وتيرتها طالما أن المستهلك واثق من مصدر السلع التي يقتنيها. [3]

ولا مبالغة في القول بأن قوانين حقوق الملكية الصناعية، تعتبر من أشد الوسائل أهمية في هذا الصدد، باعتبارها من أقوى دعائم التطور الاقتصادي والثقافي والعلمي كونها تعمل على ربط نتائج البحث العلمي والأكاديمي في الوطن مع حركة التطور العالمي في مجال التكنولوجيا، بالإضافة الى حماية أصحاب الحقوق من المبدعين من أبناء الوطن. [4]

كما يعد التقليد أبرز طرق التعدي على حقوق الملكية الصناعية، كالسلع المقلدة، والعلامات المضللة، وما لذلك من انعكاسات وأضرار سلبية على الاقتصاد، حيث تشير التقديرات الى أن الشركات تخسر أكثر من

1- السيد احمد عبد الخالقِ، المرجع السابق، ص 31.

2 – بوشنافة الصادق، موزاوي عائشة، دور حماية حقوق الملكية الفكرية في تحسين جاذبية الدول للاستثمار، عرض تجارب دولية، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد08، العدد 02، جامعة غرداية، سنة 2015، ص 17.

3 – عمار طهرات، فعالية حماية حقوق الملكية الفكرية في الجزائر ودورها في تطوير بيئة الاستثمار الاجنبي المباشر، دراسة قياسية خلال الفترة 2005–2010، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، السنة الجامعية 2012–2013 ، ص 36.

4 – بوشنافة الصادق، موزاوي عائشة، المرجع السابق، ص 17.

200 مليار دولار سنويا بسبب التقليد من مختلف المواد والمنتجات، مما يؤدي الى فقدان المؤسسات الكبرى صاحبة حقوق الملكية الصناعية إلى قطاع مهم من السوق والذي سيؤدي حتما إلى انخفاض الضرائب والرسوم بسبب تضرر نشاط المؤسسات والشركات الكبرى من أعمال التقليد. [1]

لذلك نجد جميع دول العالم قد سارعت الى سن القوانين والتشريعات المنظمة لحقوق الملكية الصناعية، حتى غدت هذه القوانين من أحدث فروع العلوم القانونية، كونها تعالج – من الزاوية القانونية – الحديث في العلوم والتكنولوجيا باعتبارها العمود الفقري لأي تطور أو تقدم تنشده أية أمة من الأمم. [2]

## المطلب الثاني: الدوافع الاقتصادية لحماية حقوق الملكية الصناعية.

اتسع نطاق الاهتمام بحماية حقوق الملكية الصناعية من الناحية المؤسسية ليشمل منظمة التجارة العالمية بالإضافة الى المنظمة العالمية للملكية الفكرية وغيرها من المؤسسات الاقليمية الاخرى، ليتفق وما شهدته الاقتصاديات المحلية وكذلك الاقتصاد العالمي من تحولات عديدة على مدار العقدين الماضيين ومن أبرز هذه التحولات:

1- التحولات في القدرات التنافسية للدول المختلفة وتغير قواعد اللعبة الاقتصادية والتنافسية على مستوى العالم. ونستطيع القول بأن إطار الاهتمام بحماية حقوق الملكية الفكرية على المستوى العالمي تم مع العولمة الاقتصادية وازدياد الاهمية النسبية والمطلقة للأسواق وخاصة اسواق الدول النامية للشركات متعددة الجنسيات في الدول المتقدمة. ومن ثم أصبحت مجالا للتنافس بين الشركات التي تنتمي الى تلك الدول والتي تساندها حكومات بلدانها مساندة قوية وخاصة الحكومات اليابانية، الامريكية والأوربية.

2- التوجه نحو التحرير الاقتصادي في داخل الدول وافساح المجال امام المشروع الخاص.

3- تحرير التجارة على المستوى العالمي بحيث اصبحت كلها سوق واحدة.

4- تزايد الوزن النسبي للمعلومات والمعرفة كمدخل اساسي في كثير من السلع والخدمات التي يتم تداولها في الفترة الاخيرة.

**5**- تزايد الاهتمام بالمعرفة والتكنولوجيا كوسائل انتاج وكوسائل للتسويق بكل وسائله وفنونه.

**6**- ظهور انواع جديدة من التكنولوجيا لم تكن معروفة او على الاقل لم تكن ذات وزن كبير من قبل مثل البيوتكنولوجي.

1 – عمار طهرات، المرجع السابق، ص ص 37 38.

2 – بوشنافة الصادق، موزاوي عائشة، المرجع السابق، ص 17.

7- تغير طبيعة العلم والمعرفة والتكنولوجيا ليتزايد اعتمادها أكثر فأكثر على البحث العلمي والتطوير.

8- يعود الاهتمام كذلك الى المكاسب المالية والاقتصادية التي تجنيها الدول والشركات الكبرى في الابتكارات والاختراعات من الاتجار في المعرفة والتكنولوجيا ذاتها، والتي تتزايد بشكل مستمر مما يعمق دورهما في التجارة والاقتصاد الدولي، وهو ما يعرف بتسليع المعرفة، ويطلق الامريكيون على تجارة الابتكارات والمعلومات بأنها تجارة القرن 21.

9- ظهور العديد من الاقتصاديات النامية كاقتصاديات قوية منافسة للاقتصاديات المتقدمة ودخلت العديد من المجالات المتطورة التي كانت مقصورة على الدول المتقدمة فقط واستطاعت أن تهدد الدول الأخيرة حتى داخل أسواقها.

10- ولقد جاء اتفاق التريبس ليجسد بطريقة واضحة العلاقة القوية بين حماية حقوق الملكية الفكرية وقواعد ونظم التجارة الدولية حيث يمكن الزعم بان هذه الاخيرة تمثل ملتقى لكثير من القواعد والقوانين المحلية والإقليمية والدولية.

لقد ثار جدل وجدل مضاد حول دوافع حماية الملكية الفكرية وحاول كل فريق أن يسند آراءه ببعض نتائج الدراسات التطبيقية التي أجراها بنفسه أو أجراها غيره.

بل لقد حاول البعض منهم أن يتعمق أكثر من هذا ويثير التساؤل حول هل الحماية بالشكل المنصوص عليه في الاتفاق أو حتى في القوانين الوطنية أو الاقليمية هي الشكل الأمثل والأكثر كفاءة وفعالية للحفاظ على حقوق المبتكرين والمبدعين. [1]

## الفرع الأول: مناقشة الدوافع.

الواقع ان الدوافع تتعدد بتعدد أطراف المسألة كلها، أي بالنظر الى المبدعين والمبتكرين أفراد ومؤسسات وبالنظر إلى الدول التي ينتمي إليها هؤلاء وكذلك في المقابل بالنظر الى الأفراد والمؤسسات التي تعد مستوردة في الأساس للتكنولوجيا.

فكل الاطراف لديها دوافعها فيما يتعلق بتقرير حماية حقوق الملكية الصناعية وأحيانا تتداخل الدوافع وتتشابه وأحيانا أخرى تتفاوت بل وتتعارض.

1 – السيد أحمد عبد الخالق، حماية حقوق الملكية الفكرية في ظل اتفاقية التربس والتشريعات الاقتصادية، المرجع السابق، ص ص 38 .39

وآيا كان الأمر، نجد أحد أهم المحددات الرئيسية لأخذ هذا الموقف أو ذاك يتعلق بالمستوى التنموي والتطور الاقتصـــادي والاجتماعي والعلمي الذي وصـــلت إليه الدولة واقتصـــادها. وهذا يعد تجســـيدا لمبدئي الاقليمية والنسبية.

كما نود أن نســـجل أن الحماية تتفاوت ليس فقط بين الدول ولكن في الدولة الواحدة بين القطاعات المختلفة حسب أولويتها.

فمثلا تتجه معظم الدول لإعطاء الاولوية لإشباع حاجة السكان من الغذاء والأدوية وما يرتبط بها، ومن ثم نجد أن هذين القطاعين لم يكونا يتمتعان بالحماية في الكثير من الدول وأنهما أحدث القطاعات التي تمت تغطيتها، ويســـتوي في ذلك الكثير من الدول المتقدمة كألمانيا وايطاليا وفرنســـا ومن باب أولى الدول النامية.

كما لاحظ Samuelson أنه لا يوجد خط فاصـــل جامد واضـــح بين الدوافع القانونية والدوافع الاقتصـــادية، فالقانون هو الاطار التنظيمي الذي ينظم الجوانب الاقتصـــادية وهذه الاخيرة تشـكل بدورها القوة الدافعة لخلق الاطار القانوني حيث تســـوق الدول مالكة التكنولوجيا والملكية الفكرية اعتبارات وتحليلات اقتصادية لتبرير القوانين المتعلقة بها.[1]

هذا بالإضافة الى الثروة الاقتصادية المرتبطة بالاختراعات التكنولوجية والعلمية والفنية والصناعية والتي تعتبر شيئا مذهلا حقا.

تدرك الدول المتقدمة أنه من أجل تحقيق الاستفادة الكاملة (على الأقل ماديا) من كل الاختراعات والإبداعات، عليها أن تسعى وراء الوصول إلى مستوى أفضل من الحماية لمبتكراتها، والحصول على المزيد من حماية حقوق الملكية الصناعية في جميع الدول والمناطق التي تدير فيها أعمالها.

حيث يعتبر اتخاذ الاحتياطات الدولية اللازمة المتعلقة بالملكية الصناعية، وزيادة إمكانية اختراق الأسواق الأجنبية المربحة من العناصر الكفيلة بتحقيق النجاح للأمم الصناعية الرائدة، نظرا لأن ذلك يسمح لها باستغلال تفوقها الاقتصادي لفترة أطول، ولسوء الحظ تؤدي هذه الاستراتيجية إلى إعاقة الدول النامية.[2]

## الفرع الثاني: التأثيرات الاقتصادية لحماية حقوق الملكية الصناعية.

تقوم حماية الملكية الفكرية على مبادئ وأخلاقيات لعل أشهرها انتساب الفكر والإبداع إلى أصحابه، سواء كان فردا أو مؤسسة أو جماعة، خاصة إذا تعلق بالأمر مثلا بعمليات البحث والتطوير والتي تساهم فيها

1 – المرجع نفسه، ص ص 40 41.

2 – كوتيس كوك، حقوق الملكية الفكرية وتأثيرها على الاقتصاد العالمي، ترجمة دار الفاروق، الطبعة العربية الاولى، سنة 2006، مصر، ص ص 185 186.

الدولة بالقسط الوفير، وعلى هذا الأساس يمكن الجزم بأن الجهات التي تقوم بالنشاطات الابداعية ما كانت لتقوم بالسعي لإقامة نظام حمائي لملكياتها لولا إدراكها للآثار الايجابية لحماية هذه الحقوق وأخرى سلبية تنجم من التراخي في حماية الابتكارات والإبداعات. [1]

يمكن أن تحقق الحماية القوية للملكية الصناعية بعضا من الميزات الاقتصادية في الأجل المتوسط والبعيد والتي يمكن ايجازها فيما يلي:

- تحفيز النشاط الابتكاري من خلال توفير بيئة مواتية ومكافئة له.
- تقديم طرائق انتاج وتوزيع المنتجات الموجودة بنفقة منخفضة.
- دعوة وتشجيع المنتجات الجديدة والآمنة والفعالة وكذلك التكنولوجيا.
- ايجاد وإنتاج منتجات وعمليات وخدمات أكثر فعالية وأمان وحداثة في اســـواق الدولة المعنية من خلال اجراء التعديلات والتحسينات على المنتجات والتكنولوجيا الموجودة.
- توفير فرص عمل في الصناعات الاساسية وفي الصناعات المكملة عير اقتصاد الدولة المعنية.
- تحقيق الجودة العالية وإعداد قوى العمل فنيا من خلال التدريب المصاحب لعمليات نقل التكنولوجيا.
- زيادة حجم رأس المال الجديد بما يساعد على زيادة الاستثمار في التنمية الاقتصادية.
- تحقيق نوع من التقدم بما يسـهم في رفع المستوى التكنولوجي عبر العالم، وتحقيق ايرادات لمستخدمي تلك التكنولوجيا الحديثة، مع السعي الى عدم التركيز على عامل الاحتكار. [2]

## المبحث الثاني: علاقة النمو الاقتصادي بالحماية القانونية لحقوق الملكية الصناعية.

تقوم حماية الملكية الصناعية على مبادئ وأخلاقيات لعل أشهرها نسب الفكر والإبداع الى اصحابه، سواء كان فردا او مؤسسة او جماعة، خاصة إذا تعلق الأمر مثلا بعمليات البحث والتطوير والتي تساهم فيها الدولة بالقسـط الوفير، وعلى هذا الاسـاس يمكن الجزم بان الجهات التي تقوم بالنشـاطات الابداعية ما كانت لتقوم بالســـعي لإقامة نظام حمائي لملكياتها الفكرية لولا ادراكها للآثار الايجابية لحماية هذه الحقوق وأخرى سلبية تنجم من التراخي في حماية الابتكارات والإبداعات. [3]

### المطلب الأول: تأثير حماية حقوق الملكية الصناعية على جلب الاستثمار الاجنبي المباشر.

1 – عمار طهرات، المرجع السابق، ص 28.

2 – المرجع نفسه، ص 26.

3 – عمار طهرات، المرجع السابق، ص 28.

بالرغم من صعوبة معرفة التأثير المباشر لحماية حقوق الملكية الفكرية على النمو، فقد بذلت جهود كبيرة لمعرفة تأثير تقوية حماية حقوق الملكية الصناعية على التجارة والاستثمار الاجنبي، حيث أن الحظ الاوفر لا يتناول تأثير الملكية على الدولة النامية، بل يركز بدلا من ذلك على مسألة كيف يمكن لصادرات واستثمارات الدول المتقدمة أن تتأثر من تقوية حقوق الملكية الفكرية في الدول النامية. [1]

فالدول المتقدمة تنطلق وهي بصدد الدفاع عن موقعها المتمثل في حتمية توافر نظام للحماية يكون على درجة عالية من الشدة من كونها تحتضن أغلب المشروعات والشركات الناشطة في مجال حقوق الملكية الصناعية متمثلة في الشركات الصناعية العالمية، المؤسسات التجارية الدولية، الجامعات والمؤسسات البحثية العالمية الكبيرة، فهذه الحماية تحقق لها المحافظة على مصالحها ومراكزها التنافسية والإبقاء على توفقها الاقتصادي والتكنولوجي وفي سبيل الوصول إلى الإقناع بهذا الطرح تسوق العديد من المبررات والحجج وتبرز جملة من الحوافز والآثار الاقتصادية الايجابية.[2]

حيث ظهرت بوضوح الرابطة بين حقوق الملكية الفكرية والاستثمار الاجنبي المباشر، فالدول المتقدمة ترى أن اتفاقية التريبس سوف تساهم الى حد كبير في تهيئة المناخ المناسب لجذب الاستثمارات الاجنبية ونقل التكنولوجيا المصاحبة لها للعمل في الدول النامية، والدليل على ذلك ما تقوم به الدول المصدرة لتلك الاستثمارات من جهود لكي تلتزم الدول النامية بأحكام الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية كشرط مسبق لكي تتدفق استثماراتها الى الدول النامية التي تستجيب لها. [3]

فالحماية القوية تجعل الشركات متعددة الجنسيات تستثمر في الدول المضيفة وهي آمنة من التقليد، ومن ثم يدفعها ذلك لترخيص براءاتها لتستغل في الخارج، أما في حالة لا توجد حماية أو كانت هذه الحماية ضعيفة فإنها تشعر بالخوف من التقليد والمنافسة ومن ثم تفضل أن تستغل البراءة في الخارج بنفسها في إطار ما يعرف بالاستثمار الاجنبي المباشر. [4]

لذلك سوف نرى تأثيرات الحماية الجيدة لحقوق الملكية الصناعية على مستوى الفرد والاقتصاد:

## الفرع الأول: أثر حماية الملكية الصناعية على التقدم التكنولوجي.

1 – عبد الرحيم عنتر عبد الرحمان ماضي، التنظيم القانوني للملكية الفكرية، المرجع السابق، ص 440.

2 – فرحات حمو، التنظيم التشريعي لحقوق الملكية الصناعية ودوره في التنمية، أطروحة دكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة وهران، السنة الجامعية 2011–2012، ص 360.

3 – عبد الواحد الفار، الإطار القانوني لتنظيم التجارة الدولية في ظل عالم منقسم، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006، ص 349.

4 – كارلوس كوريا، ترجمة السيد احمد عبد الخالق، حقوق الملكية الفكرية في منظمة التجارة العالمية والدول النامية، دار المريخ، المملكة العربية السعودية، دون سنة نشر، ص 43.

بعد التقدم التقني والتكنولوجي الذي عرفه العالم، وفي ظل التطورات المتلاحقة وثورة الاتصـــالات، تزايد الاهتمام بتطوير وحماية صناعة البرمجيات واستخدامات الحاسوب التي اصبحت من أسرع القطاعات نموا، ويرتبط بها تطوير استخدامات الانترنت والتجارة الالكترونية، ومن هنا اتجه التركيز نحو دور الحكومات كمصدر للتشريع لإيجاد تشريعات وقوانين قوية لحماية حقوق الملكية الفكرية والصناعية مع مراعاة التطبيق الفعال والصارم لها للمحافظة على دوافع الابداع الفكري وتأكيد تشجيع استخدام البرمجيات الاصلية كي تعم الاثار كافة نواحي الاقتصاد الرقمي.[1]

والتخوف الكبير هو ان من ينشـــر في البيئة الرقمية يتحرر من كل قوانين الحماية وحتى القيم الاجتماعية وأخلاقيات المســتخدم لها، التهديد لم يعد يقتصـــر على المتخصـــصـــين والمنتجين في مجال البرمجيات، ونظم التشغيل، بل امتد عموما ليشمل جميع المستفيدين، في الوقت الذي اصبحت المعلومات في مادة خام في الانتاج وسلعة منتجة في نفس الوقت منشئة نمطا من الاقتصاد الجديد والممتلكات الجديدة غير الملموسة، " فأصبح العالم على سعته يتشارك اليوم في قدراته ومواهبه وأذواقه وسلعه بل ونظم سير الحياة في كل بلد من بلدانه، هذه المشـاركة تزداد كل يوم ولا يظهر المسـتقبل أية اشـارات بتناقص أهميتها، على العكس بتزايدها المطرد تتحول الى حالة من الاعتماد والتعود ومعها يتحول العالم بذاته اليوم الى بيئة متنافسة في تصـدير واسـتيراد السـلع والخدمات والأفكار، هذا بدوره يفرض على الفرد أن يجد له مكانا في الاقتصـاد العالمي الجديد الذي يكون فيه مستوردا ومصدرا في نفس الوقت، ولعل من ابرز الصعوبات القانونية ضمن هذا الاقتصـاد هو حماية سلعة التي لا تأخذ لها شكلا ملموسا ثابتا كالأفكار والحقائق، في سوق الانترنت، من حق الجميع تداول المعلومات التي تعبر عن الحقائق والأفكار طالما تم الاعلان عنها وعرضها ".[2]

فتوفير الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية يعد شرطا أساسيا لابد منه لقيام الدول صاحبة هذه الاستثمارات لنقل التكنولوجيا، باعتبار أنه في حالة انعدام الحماية فإنه لا يوجد ما يضمن لتلك المشروعات أن تحصل على ما يكفي من عوائد مالية لاستثماراتها نظرا لمنافستهم من قبل منتجي السلع المقلدة المنتهكين لحقوق الملكية الفكرية. [3]

وبالتالي لن تقوم المشروعات الاجنبية باستثماراتها خاصة في المنتجات الدوائية في غياب الحماية القانونية للملكية الفكرية. [4]

1 – عمار طهرات، المرجع السابق، ص 26.

2 – عمار طهرات، المرجع السابق، ص 27.

3 – هادي طلال، احكام الاتفاقية المنشئة لمنظمة التجارة العالمية وأثرها في تطوير التجارة الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2013، ص 389.

4 – ميلود سلامي، جمال بوستة، المرجع السابق، ص 556.

ويمكن التعبير عن الفلسفة الاقتصادية من وراء الانتهاك من خلال الاشارة الى أن انخفاض نفقة تقليد اختراع ما عن النفقة التي يتكبدها الشخص أو المؤسسة القائمة بالاختراع يمثل منطقا اقتصاديا مناسبا للقيام بالتقليد وانتهاك حقوق الاخرين، وتتمثل نفقة التقليد في النفقات الخاصة بتطوير وتقديم منتج مقلد – غير شرعي – شاملا البحث التطبيقي وتوصيف المنتج وتشكيل النموذج الاولى Prototype والاستثمار في الآلات والمعدات وبدء التصنيع والتسويق، وترتبط نفقة التقليد بالزمن المطلوب لإتمامه والمعروف بزمن التقليد، وهي الفترة من بداية البحث التطبيقي للمقلد حول المنتج الذي يتم تقليده الى تاريخ تقديمه التجاري كل هذا كان يتم عن طريق نقل التكنولوجيا من الدول المتقدمة نحو النامية، فعلى مدى السنوات الثلاثين الماضية، ظلت مسالة نقل التكنولوجيا من البلدان النامية وطرقها وكيفيتها تشكل ابرز المواضيع المثيرة للجدل والنقاشات، وقد " عملت منظمة الامم المتحدة والتنمية UNCTAD على تحضير عدة مرات مدونة من اجل ضبط مسالة نقل التكنولوجيا، إلا انها كانت دائما لا يتوصل من خلالها الى اتفاق، خاصة ما تعلق ببعض المعاملات التفضيلية الممنوحة لبعض الدول من اجل تعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا ".[1]

## الفرع الثاني: تأثير حماية حقوق الملكية الفكرية على مستوى الفرد.

وتتمثل عموما تأثيرات حماية حقوق الملكية الفكرية على المستوى الفردي في ثلاثة عناصر وهي:

**أولا–حماية المبدع:** فبعد تطور نظام حماية الملكية الفكرية أصبح الهدف من الحماية تتمثل في استئثار المبدع بحق معين لفترة محددة، مقابل العمل المفيد الذي أنجزه، وبذلك يمكن أن ينتفع من نتيجة جهده بحصوله على إتاوة يدفعها المستخدمون للابتكار طيلة فترة الحماية، ويتبوأ خلالها المبتكر مركزا احتكاريا. ومن هنا يستفيد المبدع من بعض الميزات أبرزها، أنه يبقى في وضعية حمائية من المنافسين المحتملين، في حالة توصلهم الى الفكرة أو المعلومة بطرق ملتوية للاستفادة منها.

**ثانيا– استمرارية للإبداع:** الحماية التي يتلقاها المبدع تجعله يحس بأهمية العمل الذي قام او يقوم بإنجازه، وبأنه هناك هيئات تقدر هذا الجهد المبذول، وبأنه يمكن ان يحصل على مردود مادي مقابل ذلك، مما يدفعه الى الاستمرار في البحث ويحفزه على التحسين من قدراته الابداعية وتجسيد افكار جديدة. [2]

1 – عمار طهرات، المرجع السابق، ص ص 27 28.

2 – عمار طهرات، المرجع السابق، ص 28.

**ثالثا– تدعيم المنافسة:** التحسينات والتطويرات التي يمكن ان تدخل على المبتكرات القديمة نسبيا تسجل باسم المبدعين الجدد، وذلك تدعيما للمنافسة بين المبدعين على ادخال تكنولوجيات جديدة تسمح للإفراد بتطوير تحصيلهم العلمي المحمي، بالإضافة الى التمتع بريوع مالية تحسن من أوضاعهم المادية. (1)

## المطلب الثاني: تأثير حماية حقوق الملكية الصناعية على الاقتصاد بوجه عام.

تلعب التبادلات التجارية الخارجية بين الدول دورا بارزا من اجل التقارب الاقتصادي فيما بينها، ونظرا لهذا الدور، ظهرت تجارة غير رسمية تهدف الى الربح السريع عن طريق غش المستهلكين، وانتهاك البراءات التي تملكها الشركات المنتجة ذات العلامات التجارية المشهورة، وقد عرفت هذا التجارة ازدهارا كبيرا بعد تطور وسائل التبادل والحرية الاقتصادية التي انتهجتها أغلبية دول العالم بالتوازي مع ظهور منظمة التجارة العالمية، فالحماية القوية لحقوق الملكية الصناعية تؤدي إلى زيادة تدفقات التجارة الدولية ومعها تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الدول النامية.(2)

فحقوق الملكية الصناعية ذات أهمية كبيرة في إطار العلاقات التجارية الدولية فالابتكار والمنافسة قرينان للتقدم الاقتصادي لأي مجتمع، ولاشك أن من عوامل الازدهار والنمو الاقتصادي للمجتمع الدولي وجود نظام عالمي لحماية الملكية الفكرية متفق عليه يكون قويا ومتكاملا وقابلا للتنفيذ، بحيث يكفل الحماية للمبتكرين على اختراعاتهم وللمؤلفين على مصنفاتهم، بهدف حماية المشروعات المنافسة من خطر التقليد أو السطو على مناصر الملكية الفكرية بوجه عام.(3)

ففي تقرير نشر سنة 2008، حول التأثيرات الاقتصادية لانتهاك حقوق الملكية الفكرية في أوروبا، قد بلغت 250 مليار دولار، وهذا ما يدل على حجم السوق الخاص بهذه المواد المنتهكة. فرغم مجهودات المؤسسات والهيئات الدولية المكلفة بمحاربة هذه الظاهرة، إلا انها تبقى في ارتفاع مستمر، ففي الولايات المتحدة الامريكية مثلا: تشير أرقام الجمارك في هذا البلد إلى أن الصين الشعبية تعد أول مروج وموزع لهذه المواد المقلدة، بما يقارب 62 % من المواد المقلدة، أما في أوروبا وخلال سنة 2010، بلغت المواد المقلدة المحجوزة، بلغت حصة الصين منها ما نسبته 84.92 %. (4)

### الفرع الأول: تنشيط وتفعيل التجارة الدولية.

1 – المرجع نفسه، ص 29.

2 – فرحات حمو، المرجع السابق، ص 363.

3 – ميلود سلامي، جمال بوستة، المرجع السابق، ص 550.

4 - Monica Tremblay , Quelles politiques pour freiner la contrefaçon dans un monde ouvert ? rapport évolutif , laboratoire d'étude sur les politiques et la mondialisation, ENAP , L'université de l'administration publique , Québec- Canada,2012, p3.

تعرف التجارة الدولية نموا سريعا بسبب تطور وسائل النقل وسرعتها وكذا وسائل الاتصال المختلف بين دول العالم، إلا أن الدول الاقل نموا تجد صعوبة بالغة في تنشيط تجارتها الخارجية رغم المساعدات المادية والتقنية التي تمنحها الهيئات الدولية لهذه الدول.[1]

فإن توفير الحماية الفعالة والعادلة لحقوق الملكية الفكرية في العلاقات التجارية الدولية من شأنه تعزيز تحرير التبادل التجاري الدولي، وتعمل على استقرار الدول وتحفيز الافراد على العمل وتشجيع روح الابتكار. [2]

حيث أن تطبيق الحماية القانونية لحقوق الملكية الصناعية وقيام بإقرار التشريعات التي تكفل تنفيذ قواعد الحد الأدنى التي فرضتها اتفاقية تريبس يؤدي إلى ضبط إنتاج السلع المقلدة والمقرصنة والمتاجرة فيها. [3]

فالحماية ستزيد من ربحية المشروعات من خلال تثبيط المقلدين في الداخل او الخارج الذين اعتادوا تصدير السلع المقلدة إلى أسواق الدول النامية. [4]

ومع اتجاه السلطات المختصة في الدول الأعضاء نحو وضع قوانين الملكية الصناعية، موضع التنفيذ الفعلي سيتحول القائمون بعمليات التقليد للمنتجات الأجنبية وتصديرها، إلى ممارسة إنتاج هذه المنتجات ذاتها ولكن بالطريق المشروع، والمتمثل في الحصول على إجازة أصحاب الحق في الملكية الصناعية لهذه المنتجات خشية التعرض للجزاءات أو العقوبات التي قررتها الاتفاقية. [5]

ومن ثم يتعين على المؤسسات التجارية أن تتحقق من أن الطرق التي تستخدمها في تصنيع منتجاتها والمحمية ببراءة اختراع، قد ثم الحصول على إجازة باستخدامها من صاحب البراءة، كذلك إذا كان المنتج المعروض للبيع في سوق تجاري يحمل علامة تجارية، يجب التأكد من عدم استعمال علامة مماثلة لعلامات تجارية أخرى بصورة تثير الخلط بين العلامات الأخرى. [6]

وتمثل مزايا تشجيع واستعمال حقوق الملكية الصناعية في النقاط التالية:

1 – عمار طهرات، المرجع السابق، ص 40.
2 – ميلود سلامي، جمال بوستة، المرجع السابق، ص 553.
3 – عمار طهرات، المرجع السابق، ص 40.
4 – ميلود سلامي، جمال بوستة، المرجع السابق، ص 557.
5 – عمار طهرات، المرجع السابق، ص 41.
6 – عمار طهرات، المرجع السابق، ص 41.

أ- تشجيع المشروعات الاجنبية الكبرى على الدخول في مشروعات مشتركة، وفي بعض الترتيبات التعاونية لنقل المعرفة التكنولوجية على أسس تجارية الى البلاد النامية. (1)

ب-تدعيم وجذب الاستثمارات الخارجية في مجال البحث والتطوير، حيث توفر هذه الحماية القدرة على تحقيق عوائد مالية لأصحابها من وراء ابداعاتهم وابتكاراتهم الفكرية في البلد المضيف للاستثمار، ومن ثم تكن حافزا على الابتكار والإبداع. (2)

ت- زيادة عدد براءات الاختراع المسجلة في البلاد النامية، وكما نعلم فإن هذه البراءات تهدف الى إحداث توازن بين الحاجة لحماية حقوق مالكي البراءات وحصولهم على عوائد مالية منها، وبين الحاجة لانتفاع المؤسسات الصناعية من المعرفة الجديدة والمتطورة. (3)

ث- فحماية الاصول المكونة للملكية الصناعية وحصول مالكها أو حائزها على هذه الضمانة التي تمكنه من مقابل عادل لهذه الحقوق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وذلك ببيع التراخيص أو التنازل عنها لشركات أخرى أو باستخدامها واستغلالها مباشرة في أسواق دول أخرى دون أن يخشى من تقليدها أو المساس بميزتها الاحتكارية، وبالتالي يمكن تعويض ما أنفقه صاحب هذه الحقوق في سبيل الوصول اليها. (4)

**الفرع الثاني: المساعدة على الاندماج في الاقتصاد العالمي.**

يزداد الاقتصاد العالمي تشابكا يوما بعد يوم نتيجة للتطورات في تكنولوجيا الاتصالات التي تجاوزت الحدود الجغرافية للأسواق، وأنشأت سوقا عالمية للتبادل، حيث أن جميع الدول بما فيها الأقل نموا لديها ما تتبادله مع الآخرين في هذه السوق، والخاسرون هم الذين يبقون خارجها، لقد اصبح الان الحديث عن نشوء اقتصاد جديد اوجدته التطورات المذكورة في تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، وهذا الاقتصاد يقوم بدرجة كبيرة على انتاج الفكر والإبداع الذي يشكل محل الحماية لقوانين الملكية الفكرية والصناعية.(5)

والتصور بأن الحماية هي فقط من مصلحة الدول الصناعية، هو تصور خاطئ يقوم على افتراض أن الدول الأقل نموا ليس عندها شيء جدير بالحماية، وبالتالي ليست بحاجة الى توفير أي حماية.(6)

1 - احمد جامع، اتفاقيات التجارة العالمية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر،2001، ص 187.

2 - عمار طهرات، المرجع السابق، ص 41.

3 - المرجع نفسه، ص 41.

4 - ميلود سلامي، جمال بوستة، المرجع السابق، ص 557.

5 - عمار طهرات، المرجع السابق، ص 41.

6 - المرجع نفسه، ص 42.

وبهذا تستطيع هذه الشركات الكبيرة الدولية تعويض الخسارة التي تلحق بها في سوق لا يوجد فيها حماية فعالة، من أسواق أخرى تتمتع بالحماية القوية لحقوق الملكية الصناعية، بينما لا تستطيع الشركات المنتمية لاقتصاديات البلدان النامية ذلك في حال كانت الحماية في أسواقها الرئيسية ضعيفة.

**الفرع الثالث: تنشيط البحث العلمي والتطوير في الجامعات والمراكز المختصة.**

يسود اعتقاد بأن نظم الملكية الصناعية تعلب دورا هاما في تشجيع التقدم التكنولوجي، وهناك ترتيبات مؤسسية مختلفة تشجع على توليد المعرفة، من خلال الانتاج الحكومي لتشجيع أنشطة البحث والتطوير.

إن توفير نظم وقواعد تضمن حماية حقوق الملكية الصناعية سيؤدي الى زيادة الاهتمام بالبحوث والتطوير والابتكار في الدول التي تربطها اتفاقية تعاون في مجال الملكية الفكرية، وإن كان الأمر يتطلب الاهتمام ببحث الأساليب التي تشجع على إنشاء مؤسسات بحثية مشتركة على مستوى الدول الأعضاء، مستفيدة من توافر مصادر التمويل لدى البعض، وتوافر الكوادر العلمية والمؤسسات البحثية لدى البعض الآخر.

وبهذا يمكن القول أن هذه الحماية لها علاقة قوية بالاستثمار الاجنبي اتجاه الأسواق والاقتصاديات ذات الحماية القوية لأصول وعناصر الملكية الصناعية، وتقل بالنسبة لسواها من الدول الأخرى، وهذا من شأنه تدعيم وتعزيز بصفة عامة الدوافع الحقيقية للاستثمار الاجنبي المباشر خاصة باتجاه الدول النامية. [1]

وبإمكان الجامعات ومراكز البحث المختصة أن تحصل على براءات اختراع، وبالتالي على ايرادات مالية مقابل استعمال هذه النتائج، مما يفتح مصدرا جديدا للجامعات لتمويل العمليات البحثية وتجديدها، وهو ما يعني تحولها بمعية مراكز البحث من مؤسسات تعليمية خدمية الى مؤسسات منتجة بإمكانها الاستغناء في مراحل متقدمة عن مساعدات ودعم الدولة مما يعطيها نوعا من الاستقلالية في التمويل. [2]

كما أن الحماية القوية لحقوق الملكية الصناعية تساعد في نقل التكنولوجيا وإتاحتها بشروط أفضل وأسهل من الدول المتقدمة إلى الدول النامية لأن أصحاب تلك الحقوق يكونون مطمئنين بعدم حدوث مساس

1 – ميلود سلامي، جمال بوستة، المرجع السابق، ص 557.

2 – مثل المبادرة التي قامت بها وزارة التعليم العالي من خلال القرار رقم 1275، والمتعلق بمذكرة– مؤسسة ناشئة، وكذا فكرة حاضنة الأعمال، وهو فضاء على شكل ورشات مهمتها مرافقة طلبة الدكتوراه والأساتذة الباحثين لتجسيد أفكارهم ومشاريعهم على أرض الواقع، من خلال ربط الجامعة بالشركات الاقتصادية بموجب الاتفاقيات الشراكة الموقعة معهم، مقال منشور بالجريدة اليومية الصوت الآخر، العدد الصادر بتاريخ 18 جويلية 2019.

بها، على عكس ما لو كانت الحماية معدومة أو ضعيفة حينها يمتنعون عن نقل ما لديهم من تكنولوجيا أو نقلها ولكن بشروط مشددة وصارمة خشية الاعتداء عليها. [1]

وفي هذا المجال " تنفق الولايات المتحدة على البحث العلمي قرابة 160 مليار دولار سنويا، كما أثبتت التجربة الامريكية أن كل واحد دولار تم استثماره في البحث العلمي في مجالات الصناعة أعطى مردودا يقارب 140 دولار".[2]

## الفرع الرابع: المحافظة على العمالة.

تلعب الحماية الفعالة لحقوق الملكية الفكرية دورا مهما في القضاء على المنافسة غير المشروعة، وذلك من خلال زيادة القوة التنافسية للمؤسسة، عكس ما اذا تدنت هذه الاخيرة فان المؤسسة تكون مضطرة الى غلق بعض وحداتها، مما يؤدي الى فقدان العمال لمنصب عملهم، وبالتالي تفاقم مشكلة البطالة.[3]

وفي هذا الإطار، تشير الدراسات الدولية المهتمة بهذا المجال، إلى أن مكافحة القرصنة تضمن مليون منصب عمل جديد، وقد أدت الى رفع ايرادات الحكومات في الدول المتقدمة خلال سنة 2005 مثلا بحوالي خمسة وعشرين (25) مليار دولار، وبالمقابل تتحدث شركة مايكروسوفت عن خسائر قدرها 800 مليون دولار لعام 2000، بسبب النسخ غير المصرح به لبرامجها في الشرق الاوسط وشمال افريقيا.

فالحماية القوية لحقوق الملكية الصناعية تكتسي أهمية خاصة في ظل الطابع المؤسسي و الجماعي (Caractère Institutionnel et Collectif) لأنشطة البحث والتطوير فأصبحت مسألة حقوق الملكية الصناعية ذات بعد قومي (قضية وطنية ) للدول على عكس ما كان سائدا في الماضي زمن المخترع الفرد والمؤسسة التجارية محدودة الامكانيات والنشاط، وأصبح الأمر بهذه الصورة عاملا مهما لتوفير فرص عمل سواء في الصناعات الأساسية أو المكملة، ولكن في نفس الوقت تطورت أدوات ووسائل التقليد والقرصنة

1 – محمد مصطفى عرب، اتفاقية تريبس آليات الحماية و بعض معارضات الدول النامية، ورقة بحث مقدمة لندوة مستقبل اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي، مركز بحوث ودراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، مصر، 2001، ص206.

2 – المنظمة العالمية للملكية الفكرية، وثيقة رقم wipo/IP/amm/07/1 الصادرة بتاريخ 14 فبراير سنة 2007، ندوة الويبو الوطنية حول الملكية الفكرية لفائدة اعضاء غرفة التجارة والصناعة، بعنوان : دور البحث والتطوير في مجال الملكية الفكرية، تجربة الأردن، ص 02.

3 – عمار طهرات، المرجع السابق، ص 38.

نجم عنها تهديد حقيقي لحقوق الملكية الصناعية مما يحتم توفير حماية زاجرة ورادعة للمحافظة على مناصب العمل والابقاء على الاستقرار والنزاهة في المعاملات التجارية.[1]

كما يخسر سوق العمل الدولي سنويا أكثر من مائتي ألف فرصة عمل بسبب غلق المؤسسات والشركات التي تتعرض منتجاتها للتقليد والقرصنة، مما يمس حوالي 75% من حجم التجارة العالمية ويهدد النمو الاقتصادي العالمي ككل. [2]

## الخاتمة:

إن العلاقة بين حماية حقوق الملكية الصناعية والاستثمار الأجنبي المباشر هامة جدا ويظهر ذلك في أنه إذا كان نظام الحماية ضعيفا فإن ذلك سيؤدي إلى ارتفاع احتمالية التقليد والتعدي على الحقوق مما يجعل تلك الدولة أقل جاذبية للاستثمار.

ومن ناحية أخرى فإنه إذا كان نظام الحماية قويا وفعالا ويؤمن الحماية الكافية للمستثمر، فإن ذلك سيشجع على الاستثمار بكافة جوانبه وأنه لن يتم التعدي على حقوق المستثمرين وسيزيد حجم الاستثمارات في تلك الدول.

ولكن مضمون وجود نظام قوي لحماية الملكية الصناعية لم ينج من انتقادات لاذعة تبرز بعض السلبيات التي قد تؤثر على النمو الاقتصادي وجلب الاستثمارات الأجنبية للدولة المضيفة، ففي مجال براءات الاختراعات على سبيل المثال، وعند وجود نظام حماية قوي لهذه الحقوق، تبرز خشية من سيطرة هذه الشركات الأجنبية على السوق المحلي دون حاجتها إلى الاستثمار الفعلي في الدول النامية ذات النظام القوي لحماية براءات الاختراعات فيها، وفي هذه الحالات قد تلجأ الشركات متعددة الجنسيات إلى منح تراخيص للشركات المحلية بدلا من الاستثمار المباشر في الدول المضيفة.

أما في مجال نقل التكنولوجيا والمعرفة، وحيث أن من الأهداف الأساسية لنظم حماية الملكية الصناعية هو نقل التكنولوجيا والمعرفة تبرز خشية واضحة من أن وجود نظام فعال لحماية الملكية الصناعية قد يؤثر على نقل التكنولوجيا والمعرفة من الدولة المتقدمة إلى الدول النامية، خصوصا أن إجراءات هذا النقل تستدعي عادة كشف بعض الأسرار التجارية التي لها علاقة بالمعرفة الفنية، وهذا ما قد تشير إليه الشروط الواردة في العقود التي يتم إبرامها بين الشركات مالكة المعرفة الفنية وبين الشركات المحلية التي ستقوم باستخدام هذه المعرفة، حيث تضع الشركات الأجنبية المذكورة شروط قاسية مقابل مبالغ لا تتناسب عادة مع

1 – فرحات حمو، المرجع السابق، ص 363.

2 – عمار طهرات، المرجع السابق، ص 38.

مضمون هذه الاتفاقيات، ومما يعزز موقف هذه الشركات الأجنبية قوانين الملكية الصناعية التي تقوم بدورها بحماية هذه الأسرار ومعلومات المعرفة الفنية حماية قانونية فعالة.

مما سبق يمكننا القول، أنه ورغم صعوبة الربط المباشر بين حماية حقوق الملكية الصناعية والاستثمار الاجنبي المباشر وتجارة التكنولوجيا، الا أن توافر الحماية قد يزيد من قيمة الاصول التي تمتلكها الشركات الاجنبية، خاصة ما يتعلق بالتكنولوجيا، الأمر الذي يزيد من حجم الطلب على الاستثمار الأجنبي، أي أن توافر الحماية قد يزيد فرص تلقي الاستثمارات الاجنبية.

**قائمة المصادر والمراجع:**

## أولا: النصوص القانونية.

**1**- اتفاقية الجوانب المتعلقة بالتجارة لحقوق الملكية الفكرية، الموقعة سنة 1994، بالمغرب والمعبر عنها اختصار بـ " تريبس"، والجزائر لم تنظم الى هذه الاتفاقية بعد.

## ثانيا: الكتب.

1- السيد احمد عبد الخالق، حماية حقوق الملكية الفكرية في ظل اتفاقية التربس والتشريعات الاقتصادية، الطبعة الاولى، دار الفكر والقانون، مصر، 2011.

2- عبد الرحيم عنتر عبد الرحمان ماضي، التنظيم القانوني للملكية الفكرية، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، الجيزة، مصر، 2015.

3- عبد الواحد الفار، الإطار القانوني لتنظيم التجارة الدولية في ظل عالم منقسم، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006.

4- كارلوس كوريا، ترجمة السيد احمد عبد الخالق، حقوق الملكية الفكرية في منظمة التجارة العالمية والدول النامية، دار المريخ، المملكة العربية السعودية، دون سنة نشر.

5- كوتيس كوك، حقوق الملكية الفكرية وتأثيرها على الاقتصاد العالمي، ترجمة دار الفاروق، الطبعة العربية الاولى، مصر، سنة 2006.

6- هادي طلال، احكام الاتفاقية المنشئة لمنظمة التجارة العالمية وأثرها في تطوير التجارة الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2013.

## ثالثا: الرسائل والمذكرات.

1- عمار طهرات، فعالية حماية حقوق الملكية الفكرية في الجزائر ودورها في تطوير بيئة الاستثمار الاجنبي المباشر، دراسة قياسية خلال الفترة 2005-2010، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، السنة الجامعية 2012-2013 .

2- فرحات حمو، التنظيم التشريعي لحقوق الملكية الصناعية ودوره في التنمية، أطروحة دكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة وهران، السنة الجامعية 2011-2012.

**رابعا: المقالات.**

1- بوشنافة الصادق، موزاوي عائشة، دور حماية حقوق الملكية الفكرية في تحسين جاذبية الدول للاستثمار، عرض تجارب دولية، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد08، العدد 02، جامعة غرداية، سنة 2015.

2- ميلود سلامي، جمال بوستة، حمـاية حقـــوق الملكية الفكرية وفقـا لاتفاقية التريبس، وتأثيرها على استقطاب الاستثمار الاجنبي المباشر، مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة01، العدد 11، جوان 2017.

**خامسا: المنشورات.**

1- المنظمة العالمية للملكية الفكرية، وثيقة رقم wipo/IP/amm/07/1 الصـــادرة بتاريخ 14 فبراير ســنة 2007، ندوة الويبو الوطنية حول الملكية الفكرية لفائدة اعضاء غرفة التجارة والصناعة، بعنوان : دور البحث والتطوير في مجال الملكية الفكرية، تجربة الأردن.

2- محمد مصطفى عرب، اتفاقية تريبس آليات الحماية وبعض معارضات الدول النامية، ورقة بحث مقدمة لندوة مستقبل اتفاقية حقوق الملكية الفكرية في ضوء بعض اتجاهات المعارضة على المستوى العالمي، مركز بحوث ودراسات التجارة الخارجية، جامعة حلوان، مصر، 2001.

**سادسا: المواقع الإلكترونية.**

-المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، على الرابط: https://eipr.org/publications، تم الاطلاع عليه، يوم 13 مارس 2019 على الساعة 11 و45 دقيقة صباحا.

**سابعا: مراجع باللغة الأجنبية.**

- Monica Tremblay, Quelles politiques pour freiner la contrefaçon dans un monde ouvert ? rapport évolutif, laboratoire d'étude sur les politiques et la mondialisation, ENAP, L'université de l'administration publique, Québec- Canada, 2012.